الأمم المتحدة

A/RES/76/150

الجمعية العامة

Distr.: General
5 January 2022

الدورة السادسة والسبعون

البند 73 من جدول الأعمال

حق الشعوب في تقرير المصير

قرار اتخذته الجمعية العامة في 16 كانون الأول/ديسمبر 2021

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/76/461، الفقرة 20)]

150/76 - حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

إن الجمعية العامة،

إذ *تدرك* أن تنمية العلاقات الودية بين الدول على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب تندرج ضمن مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها المحددة في الميثاق،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى قرارها 2625 (د-25) المؤرخ 24 تشرين الأول/أكتوبر 1970، المعنون "إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة"،

وإذ تضع في اعتبارها العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان[1] والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[2] وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[3] وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدا في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في 25 حزيران/يونيه 1993[4]،

---

(1) القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(2) القرار 217 ألف (د-3).

(3) القرار 1514 (د-15).

(4) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير إلى الإعلان الصادر بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة[5]،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[6]،

وإذ تشير كذلك إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليه 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة[7]، وإذ تلاحظ بوجه خاص رد المحكمة، بما في ذلك ما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير الذي هو حق لجميع الناس[8]،

وإذ تشير إلى الاستنتاج الذي انتهت إليه المحكمة في فتواها المؤرخة 9 تموز/يوليه 2004، وهو أن تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، للجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، إلى جانب التدابير المتخذة سابقا، يعوق بشدة حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير[9]،

وإذ تؤكد الضرورة الملحة للقيام، دون تأخير، بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ في عام 1967 وتحقيق تسوية سلمية عادلة دائمة شاملة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، استنادا إلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومرجعيات مدريد، بما في ذلك مبدأ الأرض مقابل السلام ومبادرة السلام العربية[10] وخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية لإيجاد حل دائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني على أساس وجود دولتين[11]،

وإذ تؤكد أيضا ضرورة احترام وصون وحدة كامل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتلاصقها وسلامتها، وإذ تشير في هذا الصدد إلى قرارها 292/58 المؤرخ 6 أيار/مايو 2004،

وإذ تشير إلى قرارها 172/75 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها 19/67 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2012،

وإذ تؤكد حق جميع دول المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة معترف بها دوليا،

1 - ***تؤكد مجددا*** حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك الحق في أن تكون له دولته المستقلة، فلسطين؛

2 - ***تحث*** جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على مواصلة دعم الشعب الفلسطيني ومساعدته لنيل حقه في تقرير المصير في أقرب وقت.

الجلسة العامة 53
16 كانون الأول/ديسمبر 2021

---

(5) القرار 6/50.

(6) القرار 2/55.

(7) انظر A/ES-10/273 و A/ES-10/273/Corr.1.

(8) المرجع نفسه، الفتوى، الفقرة 88.

(9) المرجع نفسه، الفقرة 122.

(10) A/56/1026-S/2002/932، المرفق الثاني، القرار 221/14.

(11) S/2003/529، المرفق.